[222] فالحسين تارة يروي عن صفوان، عن جميل بن دراج، عن إسماعيل الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام. واخرى عن ابن أبي نجران، عن محمد بن حمران، عن اسماعيل الجعفي، عن الامام الباقر عليه السلام. وإنما توسط الجعفي بين محمد بن حمران والامام، لاجل كون الرواية السابقة عن الامام الصادق عليه السلام، فيصح لمحمد بن حمران الرواية عنه، بخلاف هذه الرواية. فإن المروي عنه هو أبو جعفر الباقر عليه السلام، فيحتاج إلى توسط راو آخر بينه وبين أبي جعفر الباقر عليه السلام. 5 المعلي بن خنيس: روى الشيخ بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد يعني ابن أبي عمير، عن معلي بن خنيس، قال: قلت لابي عبد ا عليه السلام: " أشترى الزرع ؟ قال: إذا كان على قدر شبر " (1). ونقل صاحب " مشايخ الثقات " روايته عنه عن رجال الكشي (الرقم 460). والظاهر سقوط الواسطة بين ابن أبي عمير والمعلي، لانه قتل في زمان الامام الصادق عليه السلام. قتله داود بن علي بأمر المنصور. ومن البعيد أن يروي عنه ابن أبي عمير (المتوفي عام 217). لان داود بن علي توفي عام 133 كما نقله الجزري في الكامل (2)، فالمعلي قتل قبل هذا العام، وعليه لا يمكن لابن أبي عمير أن ينقل منه الحديث إلا إذا كان من مواليد 117، وعند ذلك يكون من المعمرين الذين عاشوا قرابة مائة سنة، ولو كان كذلك، لذكروه في حقه، لانه من الشخصيات البارزة عند الشيعة، ويؤيد ذلك أن صفوان بن يحيى (المتوفي عام 210) يروي كتاب المعلي، عنه بواسطة معلي بن زيد

(1) الوسائل: الجزء 13، الباب 11 من ابواب بيع الثمار، الحديث 4. (2) كامل الزيارات: ج 5، الصفحة 448. [*]